

Distr.: General
30 May 2007
Arabic
Original: English



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باسترداد الموجودات
فيينا، ٢٧-٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧

جدول الأعمال المؤقت المشروح وتنظيم الأعمال المقترح

جدول الأعمال المؤقت

١- المسائل التنظيمية:

(أ) افتتاح الاجتماع؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٢- تنفيذ ولاية مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المتعلقة باسترداد الموجودات، من خلال:

(أ) اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات، خصوصا فيما يتعلق بتنفيذ المواد ٥٢ إلى ٥٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛

(ب) التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف ذات الصلة؛

(ج) تيسير تبادل المعلومات بين الدول؛

(د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات؛

(هـ) تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإرجاع الموجودات؛



(و) استبانة احتياجات الدول الأطراف في مجال بناء القدرات من أجل منع وكشف عمليات تحويل العائدات المتأتية من الفساد وما تدرّهُ من إيرادات أو فوائد، ومن أجل استرداد الموجودات.

٣- الاستنتاجات والتوصيات.

٤- اعتماد التقرير.

الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

سوف يُفتتح اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية يوم ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٧ في الساعة العاشرة صباحاً.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أعدّ جدول الأعمال المؤقت للاجتماع وفقاً للقرار ٤/١ المعنون "إنشاء فريق عامل حكومي دولي معني باسترداد الموجودات"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الأولى المعقودة في عمّان في الفترة من ١٠ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

وأعدّ تنظيم الأعمال المقترح (انظر المرفق) عملاً بالقرار ٤/١ لتيسير النظر في بنود جدول الأعمال ضمن حدود الوقت المتاح ووفقاً لخدمات المؤتمرات المتاحة للفريق العامل. وتسمح الموارد المتاحة للاجتماع بعقد جلستين عامتين يومياً، مع توفير ترجمة شفوية كاملة بلغات الأمم المتحدة الرسمية.

٢- تنفيذ ولاية مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

المتعلقة باسترداد الموجودات

قرّر مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في قراره ٤/١، أن ينشئ فريقاً عاملاً حكومياً دولياً مؤقتاً ومفتوح العضوية، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٦٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والفقرة ٢ من المادة ٢ من النظام الداخلي لمؤتمر الدول

الأطراف، لكي يسدي للمؤتمر مشورة ومساعدة من أجل تنفيذ ولايته المتعلقة بإرجاع عائدات الفساد.

وفي القرار نفسه، قرّر مؤتمر الدول الأطراف أيضا أن يؤدّي الفريق العامل المهام التالية:

(أ) أن يساعد مؤتمر الدول الأطراف على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات، خصوصا فيما يتعلق بتنفيذ المواد ٥٢ إلى ٥٨ من الاتفاقية، بوسائل مثل آليات لتحديد مكان أدوات الفساد وعائداته وتجميدها والحجز عليها ومصادرتها وإرجاعها، وبالأخص فيما يتعلق بتنفيذ أحكام المادة ٥٧؛

(ب) أن يساعد مؤتمر الدول الأطراف على تشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعدّدة الأطراف القائمة ذات الصلة، والإسهام في تنفيذ الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، بتوجيه من مؤتمر الدول الأطراف؛

(ج) أن ييسّر تبادل المعلومات بين الدول باستبانة الممارسات الجيدة التي ينبغي اتباعها لتعزيز ما يُبذل، على الصعيد الوطني وفي إطار المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية على السواء، من جهود لمنع الفساد ومكافحته ولتسهيل إرجاع عائداته، وبتعميم تلك الممارسات بين الدول؛

(د) أن يبني الثقة ويشجّع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة ذات الصلة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجالي استرداد الموجودات ومكافحة الفساد، وبأن يكون بمثابة منتدى لها؛

(هـ) أن ييسّر تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإرجاع الموجودات، بما في ذلك الأفكار المتعلقة بخطط لتوفير الخبرات القانونية والتقنية التي تحتاج إليها الدول الطالبة لكي تتبع الإجراءات القانونية الدولية لاسترداد الموجودات؛

(و) أن يساعد مؤتمر الدول الأطراف على استبانة احتياجات الدول الأطراف، بما فيها الاحتياجات الطويلة الأمد، في مجال بناء القدرات من أجل منع وكشف عمليات تحويل العائدات المتأتية من الفساد وما تدرّه من إيرادات أو فوائد، ومن أجل استرداد الموجودات.

وفي القرار نفسه أيضا، قرّر مؤتمر الدول الأطراف أن يجتمع الفريق العامل أثناء دورات مؤتمر الدول الأطراف، وأن يعقد، حسب الاقتضاء، اجتماعا واحدا على الأقل فيما بين الدورات،

في حدود الموارد المتاحة. وقرّر المؤتمر أيضا أن يقدم إليه الفريق العامل تقارير عن جميع أنشطته.

الوثائق

ورقة معلومات خلفية من إعداد الأمانة عن الحلول الابتكارية الخاصة باسترداد الموجودات
(CAC/COSP/WG.2/2007/2)

٣- الاستنتاجات والتوصيات

من المتوقع أن يقدم الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية توصياته الخاصة بالآليات المناسبة لإرجاع عائدات الفساد، إلى مؤتمر الدول الأطراف، في دورته الثانية، لكي ينظر فيه ويتخذ إجراء بشأنها.

٤- اعتماد التقرير

سوف يعتمد الفريق العامل تقريرا عن اجتماعه، تعد الأمانة مشروعها.

التنظيم المقترح للأعمال

التاريخ	الوقت	البند	العنوان أو الوصف
الاثنين، ٢٧ آب / أغسطس	١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الدورة
		١ (ب)	اعتماد جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
		٢ (أ)	اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات، خصوصاً فيما يتعلق بتنفيذ المواد ٥٢ إلى ٥٨ من الاتفاقية
		٢ (أ)	اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات، خصوصاً فيما يتعلق بتنفيذ المواد ٥٢ إلى ٥٨ من الاتفاقية (تابع)
		٢ (ب)	التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢ (ب)	التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة (تابع)
		٢ (ج)	تيسير تبادل المعلومات بين الدول
		٢ (ج)	تيسير تبادل المعلومات بين الدول (تابع)
الثلاثاء، ٢٨ آب / أغسطس	١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢ (د)	بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات
		٢ (د)	بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات (تابع)
		٢ (هـ)	تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإرجاع الموجودات
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢ (هـ)	تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإرجاع الموجودات (تابع)
		٢ (و)	استبانة احتياجات الدول الأطراف، في مجال بناء القدرات من أجل منع وكشف عمليات تحويل العائدات المتأتية من الفساد وما تدرّه من إيرادات أو فوائد، ومن أجل استرداد الموجودات
		٣	الاستنتاجات والتوصيات
		٤	اعتماد التقرير